

سفر الخادمة مع العائلة بغير محرم/الجمعة(7-5-1202م) فتاوى على الهواء مباشرة/52 رمضان

صلاح الصاوي

السؤال الثاني احد الاخوة الفضلاء يقول اعيش في بلد شرقي مع زوجتي وابنائي التوأم وعندما وعندنا خادمة مسلمة من بلد افريقي تساعد زوجتي وننوي السفر الى المصيف لقضاء بعض الوقت في الصيف - [00:00:01](#)

وطلبنا من الخادمة ان يوصلها زوجها على نفقتنا الى هناك لان لا تكون مسافرة بغير محرم ولكنه رفض من جهتها لا ترى بأسا من السفر بغير محرم. اما انا من يرى ذلك - [00:00:24](#)

فهل علينا من بأس اذا اصطحبناها بغير محرم طبعاً ابدأ اقول له بارك الله لك في حرصك وفي ورعك وفي تدينك وخير دينكم الورع وانت وامثالك يمثلون بقية العافية في هذه الامة باذن الله - [00:00:42](#)

لكنني اقول لك يا ولدي الا في السفر مع الرفقة المأمونة رخصة اذا اذن الزوج او الولي وانتفت الريبة هذا فيه قرار لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا وقرار للازهر ايضا مؤخرا - [00:01:04](#)

الاصل الا تسافر المرأة الا مع زوج او ذي رحم محرم ويجوز عند اذن الزوج او الولي وتوافر الرفقة المأمونة وانتفاء الريبة سفر المرأة بدون محرم لحاجة معتبرة كحضور ملتقيات الاسلامية النافعة او صلة رحم او حقوق لازمة الحاكم او رفع دعوى او نحوه اذا كان - [00:01:24](#)

لها محرم في بلد الوصول او امنت فيه الفتنة - [00:01:53](#)